

شرح كتاب التوحيد [مقسم حسب الأبواب] (26) لمعالي الشيخ صالح آل الشيخ

صالح آل الشيخ - عقيدة - كبار العلماء

صالح آل الشيخ

المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ صالح بن عبدالعزيز بن محمد بن ابراهيم بن عبداللطيف آل الشيخ. شروحات كتب الشيخ محمد بن عبدالوهاب رحمه الله شرح كتاب التوحيد الدرس الثاني والستون. بعض ما جاء في كثرة الحلف. وقول الله تعالى واحفظوا ايمانكم.

ومن أبي هريرة رضي الله عنه سمعتم - 00:00:00

رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الحلف منفقة للسلعة ممحقة للكسب. اخذاه وعن سلمان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثلاثة لا يكلمهم الله ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم. وشيء وشيء من طندان وعائيل مستكبر - 00:00:24

ورجل جعل الله بضاعته لا يشتري الا بيمينه ولا يبيع الا بيمينه. رواه الطبراني بسند صحيح. وفي الصحيح عن عمران ابن رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير الناس قرنى ثم الذين يلونهم خير امتى خير - 00:00:44

خير امته خير امتى قرنى ثم الذين يلونهم. قال عمران فلا ادري اذكر بعد قرنهم مرتين او ثلاثة ثمان هم قوم يشهدون ولا يستشهدون ويختونون ولا يؤتمنون وينذرون ولا يوفون ويظهر فيهم السنن. وفيه عن ابن مسعود ان النبي - 00:01:04

صلى الله عليه وسلم قال خير الناس قرنى ثم الذين يلونهم ثم يجيء قوم تسبق شهادة احدهم بيمين ويمينه شهادته. وقال ابراهيم كانوا يضربوننا على الشهادة والهد ونحن صغار - 00:01:26

هذا باب ما جاء في كثرة الحلف و من الظاهر والبين ان القلب المعمظ لله جل جلاله الذي اذا ذكر الله وجمل قلبه انه لا يستعمل الحلف وكثرة الحلف لا تجامع - 00:01:44

كمال التوحيد. فان من اشتري بالحلف ونحو ذلك فان هذا ليس من التعظيم الواجب لله جل وعلا في ايمانه يجعل الله جل وعلا في يمينه اذا تكلم بالحلف واذا باع باع - 00:02:11

الحلف اذا اشتري بالحلف ونحو ذلك فان هذا ليس من التعظيم الواجب لله جل وعلا. فان الواجب على العبد ان يعظم الله جل وعلا والا يكثر اليمين. والمقصود باليمين والحلف هنا اليدين المعقودة التي عقدها صاحبها - 00:02:31

اما لغو اليمين فان هذا معفو عنه مع ان الكمال فيه والمستحب ان يخلص الموحد لسانه وقلبه من كثرة الحلف في الاقرام ونحوه بلغوا اليدين. فمناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد - 00:02:51

ظاهرة وهي ان تحقيق التوحيد وكمال التوحيد لا يجامع كثرة الحلف. فكثرة الحلف منافية لكمال التوحيد والحلف هو كما ذكرنا تأكيد الامر بمعظم وهو الله جل جلاله فمن اكد وعقد اليدين بالله جل وعلا واكثر من ذلك واكثر فانه لا يكون معظمما لله جل جلاله - 00:03:11

اذ الله سبحانه وتعالى يجب ان يصان اسمه ويصان الحلف به واليمين به الا عند الحاجة اليها. اما كثرة ذلك وكثرة مجئه على اللسان فهو ليس من صفة اهل الصلاح. ولهذا امر الله جل وعلا بحفظ اليدين فقال واحفظوا ايمانكم - 00:03:41

هذا الامر للوجوب لانه وسيلة لتحقيق تعظيم الله جل وعلا وتحقيق كمال التوحيد. فقوله واحفظوا ايمانكم ثم على ايجاد بان يحفظ العبد يمينه فلا يحلف عاقدا اليدين الا على امر شرعي بين. اما ان يحلف دائما - 00:04:01

ويجعل الله جل وعلا في يمينه فهذا ليس من تعظيم اسماء الله جل جلاله. قال عن ابي هريرة رضي الله عنه سمعت رسول الله صلى

الله عليه وسلم يقول الحلف منفقة للسلعة ممحقة للكهف. وسبب ذلك انه نوع عقوبة ان - [00:04:21](#)
هذا الذي يبيع بالحلف فانه تنفس سلطته ولكن كسبه يمحق لان محق الكفر يكون نوع عقوق لاجل انه لم يفعل الواجب من تعظيم الله جل وعلا. قال وعن سلمان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - [00:04:41](#)

ثلاثة لا يكلمهم الله ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم. اشيمط ثان يعني من شمطه الشيب وقلبه متعلق بالزنا والعياذ فانه ليس عنده من الدواعي بالزنا ما يجعله يقبل عليه ليس كحال من كان شابا فهو قد وخطه الشيب فيكون اذا - [00:05:01](#)

في قلبه حب المعصية وليس مسألة غلبة الشهوة. ولهذا كان من اهل هذا الوعيد العظيم لان لا يكلمهم ولا يزكي ولهم عذاب اليم. والصفة الثانية قال عائل مستكثر. هذا النوع الثاني وهو من جنس الاول فان الاستكبار - [00:05:21](#)

كما قال العلماء يكون اكبارا في الذات ويكون استكبارا للصفات. استكبار للذات واستكبار الصفات فاذا كان استكبارا للصفات فهذا حرام ولكنه اهون كمن يكون ذا جاهل ورفعة فيتکبر لاجل ما له من الجاه والرفة فهذا لا يجوز لكن عنده ما يوقع في قلبه الشبهة والفتنة التكبر - [00:05:41](#)

او الاستكبار او يكون ذا مان او يكون ذا جمال او يكون ذا سمعة ونحو ذلك فعنه سبب يجعله يتکبر وهذا يكثر في اهل الغنى فان اهل الغنى يكونوا كثيرا عندهم نوع تكبر على من كانوا من اهل الفقر او ليسوا - [00:06:11](#)

من اهل الغنى فهذا عنده وقف جعله يتکبر لكن الاعظم ان يكون تكبره في الذات بان ليس عنده صفة تجعله متکبرا. وهذا هو النوع الاول وهو استكبار للذات. يرى نفسه كبيرة ويتعاظم وهو - [00:06:31](#)

ليس عنده شيء من الصفات يجعله كذلك. فهذا يكون فعله كبيرة من الكبائر العظيمة ويدخل في هذا الحديث. ولهذا قال عائل مستكثر لان العائل وهو الفقير الكثير العيال ليس عنده من الصفات ما يكون الاستكبار شبهة - [00:06:51](#)

عنده او لاجل تلك الصفات او يكون تم فتنة عنده الا لما قام في نفسه الخبيثة من الكبر قال ورجل جعل الله بضاعته لا يشتري الا بيمينه ولا يبيع الا بيمينه وهذا موطن الشاهد من الحديث وهو ظاهر في انه مذموم - [00:07:11](#)
انه صاحب كبيرة لانه جعل الله بضاعته وبيع باليمين ويشتري باليمين وهذا لا يجامع كمال بل لا يجامع تعظيم الله جل وعلا التعظيم الواجب فيكون مرتكبا لحرام والحديث الذي بعده واضح وكذلك الذي بعده وآخره قول ابراهيم النخعي قال ابراهيم كانوا يضربوننا على الشهادة والهد ونحن صغار - [00:07:31](#)

هذا فيه تأديب السلف لوالادهم ولذرارיהם على تعظيم الله جل وعلا فان الشهادة والهد واجب ان تكون مع التعظيم لله جل وعلا والخوف من لقائه والخوف من الظلم فكانوا يعذبون اولادهم على ذلك حتى يتمرنوا وينشروا - [00:08:00](#)
او على تعظيم توحيد الله وتعظيم امر الله - [00:08:22](#)